المبحث الرابع عشر
هل للفلك نفس ناطقة، محركة له بالإرادة، أم لا؟

أثبتها الفلاسفة، وأنكرها المليون، لا بمعني أنهم يحكمون باستحالة أن يكون له نفس متعلقة بجرمه، كتعلق نفوسنا بأبداننا، وتحركه بإرادتها، كما تحرك نفوسنا بإرادتها أبداننا، فإنه لا دليل علي استحالة ذلك، ولكن بمعني أنه لا دليل علي ثبوتها.

والعلم به مفوض إلي الله تعالي، والطريق إلي معرفته ليس إلا الوحي، ولم يثبت الوحي عندنا لا بنفيها، ولا بإثباتها، ولا يتم ما أورده الفلاسفة في معرض الاستدلال العقلي علي ذلك، فنحن نحرر مذهبهم في هذا، ثم نورد ما ذكروا في معرض الاستدلال، ثم نتكلم عليه إن شاء الله تعالي.

أما مذهبهم: فهو أن لكل فلك عقلاً مجرداً من جميع الجهات، غنياً في كمالاته واستكماله بها عن الفلك، وجوهراً آخر منطبعاً في مادته، هو صورته، بمنزلة النفس الحيوانية لنا ترتسم فيه المرادات الجزئية، من الحركات والأوضاع ويقال له: النفس الجسمانية، والنفس المنطبعة.

وظاهر مذهب المشائين: أنه ليس للفلك نفس غير هذه.

وأثبت بعض متأخريهم، ومنهم أبو علي، جوهراً آخر مجرد الذات عن المادة، متعلقاً بها بحسب التدبير والتحريك، مستكملاً بسبب ذلك، هو نفس ناطقة للفلك، بمنزلة نفوسنا الناطقة، المدركة والمريدة للكليات بذواتها، وللجزئيات، بواسطة الآلآت الجسمانية.

والإمام الرازي: جعل مبدأ الإرادة الكلية: هذه النفس المجردة .

ومبدأ الإرادة الجزئية: تلك النفس المنطبعة.

وأنكر عليه غيره قائلاً: أن هذا شئ لم يذهب إليه ذاهب قبله، فإن الجسم الواحد، يمتنع أن يكون ذا نفسين، أعني: ذا ذاتين متباينتين، وهو آلة لهما معاً.

بل علي تقدير ثبوت النفس الناطقة: فالمدرك، والمريد للكليات والجزئيات جميعاً، هو تلك النفس الناطقة.

وإن كانت صور الجزئيات، مرتسمة في النفس الجسمانية، فهي آلة للنفس الناطقة في إدراك الجزئيات، كخيالنا بالنسبة إلي نفسنا الناطقة.

إلا أن الخيال غير سار في البدن، وهي سارية في جميع جرم الفلك.

فعلي هذا: يكون الفلك حيواناً ناطقاً كالإنسان.

ولهذا زادوا في تعريف الإنسان قيداً، فقالوا: هو حيوان ناطق مائت، إحترازاً عن الفلك.

هذا تقرير مذهبهم، في ثبوت النفس للفلك، وسيجئ في المبحث الثامن عشر، بيان معني النفس وإنقسامها إلي أقسامها، وما يتعلق بذلك إن شاء الله.

مسلك الفلاسفة للإستدلال علي ثبوت النفس

وأما استدلالهم علي ثبوتها، فلهم فيه مسلكان:

أحدهما: لإثبات النفس المجردة.

وثانيهما: لإثبات النفس الجسمانية.

المسلك الأول، لهم فيه وجهان:

الوجه الأول:

الأول: أنه لو كانت حركة الفلك إرادية دائمة، لكان مبدؤها مجرداً، وهو المطلوب.

أما الشرطية: فلأن الحركة الإرادية، بل كل فعل إرادي، لابد له من أن يكون هو المقصود ة بالذات.

فالمقصود من الحركة أمر آخر، ولابد من أن يكون ذلك الأمر، غير حاصل حال الحركة، وإلا لزم تحصيل الحاصل، وهو محال.

ولابد أيضاً أن يكون ممكناً، لأن طلب المحال، دائماً محال

وجميع ما يمكن للفلك من الكمالات، حاصلة له بالفعل، إلا بعض الأوضاع.

فثبت أن المقصود من حركة الفلك، استخراج الأوضاع من القوة إلي الفعل.

وليس المقصود وضعاً شخصياً بعينه، وإلا، فإن لم يقع ذلك الوضع الشخصي أبداً، كانت حركته الأزلية الأبدية عبثاً محضاً، وهدراً صرفاً، وهذا ممتنع علي تلك الأجرام العالية الشريفة.

وإن وقع في وقت من الأوقات، لزم وقوفه عن الحركة عنده.

لكن المفروض، أن حركته دائمة، هذا خلف، فثبت أن المقصود منها، هو وضع معين كلي.

فإن قيل: هذا الكلام متناقض، لأن كون الشئ معيناً، ينفي كونه كلياً، وكونه كلياً، ينفي كونه معيناً.

قلنا: لا كذلك، فإن المعين، يصدق علي هذا المعين، وعلي ذلك، وما يصدق علي كثير، فهو كلي.

نعم، قد يطلق المعين، ويشار به إلي أحد المعينات بشخصه، وبهذا الاعتبار يكون قسيماً للكلي، فالشبهة إنما تنشأ من هذا.

وإذا كان المقصود من حركة الفلك: أمراً كلياً، فلابد من أن يعقله فاعل الحركه، الذي يقصد إليه بها، لأن القصد إلي المجهول، محال بديهة.

والعاقل للأمر الكلي، لا يجوز أن يكون جسماً، ولا جسمانياً، كما تقرر في موضعه.

فثبت أنه مجرد، لا من كل الوجوه، ليكون عقلاً، إذ المفروض أنه متعلق بجرم الفلك بالتحريك، فيكون شيئاً مجرد الذات عن المادة، متعلق الفعل بها، وهو المراد بالنفس المجردة.

فثبت أن حركة الفلك، لو كانت إرادية دائمة، لكان مبدؤها نفساً

مجردة، وهذا ما أردناه.

فإن قيل: ماذا أحوجهم فى تقرير الملازمة، إلي نفي كون غرض الفلك، نفس الحركة؟

حتي كثرة المقدمات، وطال الكلام بإيراد الإشكالات عليها، وصعب الأمر عليه، بإنقطاعهم عن الجواب عنها.

وهلا اكتفوا بأن يقولوا: الغرض، سواء كان نفس الحركة، أو شيئاً أخر، إما أن يكون جزئياً، معيناً منه، أو كلية، إلي أخر المقدمات، ليندفع عنهم كثير من المؤونات.

قلنا: إن حركة كل فلك، بل كل حركة، من مبدئها إلي منتهاها عندهم، أمر جزئي بسيط، لا فرد له ولا جزء، علي ما عرفت من قبل.

فلو كان الغرض نفس الحركة، لم يتم قولهم: الغرض ليس جزئياً معيناً.

ولم يصح الاستدلال عليه، بأنه لو كان كذلك، لوقف عند حصوله واللزم باطل، لأنه إن أريد، لوقف عند حصوله عن الحركة إلى السكون، فاللزوم ممنوع.

وإنما يلزم ذلك، لو لم يكن هذا الجزئي غرضه دائماً، وإن أريد، لوقف علي هذا الجزئي، ولم يتعد إلي جزئي أخر، فالأمر كذلك، فبطلان اللازم ممنوع.

وعلي كل تقدير: فالإستدلال فاسد، فلابد من ذكر تلك المقدمات.

وأما صدق المقدم، فيحتاج إلي إثبات أمرين:

أحدهما: حركة الفلك إرادية.

والثاني: أنها دائمة.

obeikandl.com

إثبات الحركة الإرادية للفلك

أما الأول: فنقول:.لو لم تكن إرادية، لكانت: إما طبيعية، أو قسرية، والأخيرتان باطلاتان، فتعينت الأولي.

أما صدق الإنفصال، فلأن الحركة، لابد لها من مبدأ، هو المحرك، فهو إما خارج عن المتحرك، بحيث يكون ممتازاً عنه في الوضع، أو لا.

فإن كان الأول: فالحركة قسرية، كحركة الحجر إلي فوق.

وإن كان الثاني: فلا يخلو، إما أن تكون الحركة صادرة عن قصد وإرادة، أو لا.

فإن كان الأول: فهى نفسانية، سواء لم يكن المبدأ خارجاً عن المتحرك، كالنفس الجسمانية، إن قلنا أنها مبدأ الحركات الجزئية للفلك، علي ما هو ظاهر مذهب المشائين،.

أو كان خارجاً عنه، لكن لا بحيث يمتاز عنه في الوضع كالنفس الناطقة.

وإن كان الثاني: فهي طبيعية، سواء كانت مقرونة بشعور، كما إذا سقط الإنسان من عال، أو لا، كما إذا هبط الحجر منه.

وأما بطلان الأخيرين [1]:

بطلان الحركة الطبيعية:

أما الطبيعية: فلأن حركة الفلك، مستديرة الحركة، ولا شئ من الحركة المستديرة بطبيعية، فلا شئ من حركة الفلك بطبيعية.

أما الصغري: فظاهرة.

وأما الكبري: فلأن كل وضع من الأوضاع الحاصلة فى أثناء الحركة المستديرة، فهو مطلوب إلي أن يحصل، ثم متروك بعد حصوله.

فلو كانت باقتضاء الطبيعة، لزم أن يكون الشئ الواحد بعينه مطلوباً بالطبع، ومهروباً عنه بالطبع، وهو محال.

بخلاف ما إذا كانت إرادية، فإنه يجوز أن يكون شئ مراد الغرض، وبعد حصوله سنح غرض أخر، أهم من الأول، وكان بحيث لا يحصل، إلا بترك الأول، بل يجوز أن يظهر بعد حصوله، أن عدمه أولي من وجودة.

بطلان الحركة القسرية:

وأما القسرية، فلوجهين:

احدهما: أن القسر، لا يكون إلا علي خلاف الطبع.

وقد ثبت أن الحركة المستديرة: لا يجوز أن تكون باقتضاء الطبع.

---

(١) ويقصد بهما : بطلان الحركة الطبيعية والحركة القسرية.

والحركة المستقيمة: لا تجوز علي الفلك، فضلاً عن أن تكون مقتضي طبعه، كما تقرر في موضعه.

وإذا لم يكن شئ من الحركتين، مقتضى طبع الفلك، فلا يتصور فيه حركة، علي خلاف الطبع، حتي تكون قسرية.

وإنما قلنا: أن القسر لا يكون إلا علي خلاف الطبع، لأنه إذا لم يكن في طباع المقسور، ما يقاوم القاسر، فلنفرض أنه حركة بقوة معينة، في مسافة معينة، فلابد أن تقع تلك الحركة في زمان، لامتناع وقوع حركة ما، لا في زمان.

ولنفرضه ساعة، ثم نقدر أنه حرك جسماً أخر، في طباعه ميل إلي خلاف جهة القسر، بمثل تلك القوة بعينها، في تلك المسافه، ولابد أن تكون هذه أيضاً في زمان - لما ذكرنا - وأن يكون زمانها، أكثر من زمان الأولي لوجود العائق، ولنفرضه ساعتين.

ثم نقدر أنه حرك جسماً ثالثاً، في طباعه ميل إلي خلاف جهة القسر، علي مقدار نصف الميل الأول، بمثل تلك القوة في تلك المسافة.

فيكون زمان هذه الحركة، نصف زمان حركة ذي الميل الأول، إذ تفاوت الزمانين، بسبب تفاوت الحركتين في البطء والسرعة، وهذا التفاوت، ليس إلا بسبب تفاوت المعاوق في الحركتين، إذ القوة المتحركة، والمسافة فيهما، واحدة.

فيكون تفاوت الزمانين، بحسب تفاوت المعاوقين، ومعاوق الثانية، نصف معاوق الأولي.

فيكون زمانها أيضاً، نصف زمان الأولى، فتكون ساعة كزمان الحركة

العادمة للمعاوق.

فتكون الحركة مع المعاوق فى السرعة والبطء، كالحركة لا مع المعاوق، وهذا محال.

فإن قيل: هذا منقوض، بأن جميع الأفلاك تتحرك بالحركة اليومية، من المشرق إلي المغرب، وهذه الحركة في غير الفلك الأعظم، مبدؤها الفلك الأعظم، وهو خارج عن سائر الأفلاك، فتكون قسرية، واللازم من دليلكم، أن لا تكون قسرية.

قلنا: المنقسم إلي الأقسام المذكورة، أعني: الإرادية، والطبيعية، والقسرية، إنما هو الحركة الذاتية، لا العرضية.

وحركة تلك الأفلاك، هذه الحركة، إنما هي بالعرض، فلا تندرج في شئ من هذه الأقسام، فلا يرد النقض.

وثانيهما: أنه لو كانت حركة الفلك قسرية، لكانت علي موافقة القاسر، ولو كانت علي موافقة القاسر، للزم تشبهها في الجهة والسرعة والبطء، إذ لا يتصور هناك قسر، إلا من بعضها لبعض، والتالى باطل، إذ ليس التوافق والتشابة إلا في قليل منها.

إثبات الحركة الدائمة للفلك

وأما الثاني: أي أن حركة الفلك دائمة، فلأنها هي السبب في وجود الزمان وبقائه، فلو انقطعت، لزم إنتفاء الزمان، لكنه محال، كما مر في المبحث الأول من الكتاب، فثبت أن حركة الفلك دائمة، وهو المطلوب.

هذا تقرير الوجه الأول، من وجهي إثبات النفس المجردة للفلك.

والاعتراض عليه:

أنا لا مسلم أن كل فعل اختياري، لابد له من غرض، فإن أفعال الله تعالي عندنا اختيارية، وليست معللة بغرض.

ودعوي الضرورة في محل الخلاف العظيم، غير مسموعة.

ولو سلم، فلا نسلم بطلان كون الحركة نفسها مقصودة بالذات.

وما ذكرتم من أن ماهية الحركة، أنها كمال أول،.. إلي أخره.

إن أردتم : أنه يلزم أن يترتب عليها أمر أخر، من أين وضع، أو غير ذلك، فمسلم.

لكن لا يلزم منه، أن يكون غرض الفاعل من فعله، والباعث علي إقدامه عليه ذلك الأمر الأخر.

ولابد له من دليل، فإن كثيراً من الملزومات، تكون مقصودة من حيث ذواتها، لا من حيث لوازمها، بل ربما تكون بعض لوازمها مكروهة.

وإن أردتم به أن ماهيتها، أن يكون المقصود بالذات منها ذلك الأمر،

فهو ممنوع، إذ هذا مجرد إدعاء منكم.

فإن قيل: غرض الفعل لابد أن يكون مغايراً له بالذات، إذ يلزم أن يكون وجوده في الخارج، مترتباً علي وجود الفعل، وهذا لا يتصور في الشئ مع نفسه.

فبعد تسليم أن الحركة الإرادية، لابد لها من غرض، لا يتأتي القول بأن المقصود بالذات: منها نفسها.

قلنا: الفعل الذي يجعل نفس الحركة غرضاً له، هو إيجاد الفاعل إياها.

فحينئذ لا شبهة في تغايرهما، فلا محذور.

وقد يقال في بيان أن الحركة، لا تكون مقصودة بالذات، أن الحركة لا يمكن أن يقتضيها لذاته، محرك قار الذات، بحسب طبيعة، أو إرادة، أو غير ذلك.

لأن مقتضي الشئ يدوم بدوامه، وما لا قرار له في ذاته، لا يمكن أن يدوم بدوام شيء له قرار.

فالمحرك القار، إنما يقتضيها لا لذاته، بل لشئ أخر يتحصل به، ويكون ما يقتضيه لذاته، ذلك المحرك، هو ذلك الشئ، لا الحركة.

فإذن، الحركة ليست من الكمالات المطلوبة بذاتها.

وفيه نظر:

أما أولاً: فلأن قوله: " مقتضي الشئ يدوم بدوامه ".

إن أرد به: أن يدوم وجوده، بدوام وجود مقتضية، فمسلم

ولا يلزم منه إمتناع أن تكون الحركة مقتضي المحرك القار لذاته.

لأن الحركة أيضاً دائمة الوجود، من المبدأ إلي المنتهي، كما حققناه سابقاً في الحركة، بمعني التوسط، التي هي حقيقة الحركة.

ومعني كونها غير قارة: أنها لا تدوم في حد من حدود المسافة، لا أنها لا تدوم في الوجود.

وإن أراد به: أنه يدوم علي أينه ووضعه، وغيرهما من أحواله، بدوام وجود مقتضيه، فهو ممنوع، لا يدل عليه ضرورة ولا برهان.

كيف، وأنا نقول: الحركة لابد لها من مقتضى البتة، فمقتضيها إما أن يكون قار الذات، وإما غير قار الذات.

فإن كان الأول: ظهر بطلان ذلك القوم.

وإن كان الثاني: ننقل الكلام إلي مقتضي ذلك المقتضي، إذ كل غير قار الذات، مفتقر البتة إلي مقتضٍ لإمتناع كونه واجباً، والتسلسل محال، فلزم الإنتهاء إلي شئ غير قار، يكون مقتضيه قاراً.

علي أن ما ذكر، لو سلم في المقتضي بحسب الطبيعة، فهو ممنوع فى المقتضي بحسب الإرادة، إذ هو يجب أن يكون علي وفق الإرادة، ويجوز أن تتعلق الإرادة بوجود الشئ، لا بداومة وقراره، بغرض من الأغراض.

وأما ثانياً: فلأن ما ذكرة علي تقدير تمامه، لا يدل إلا علي أن غير القار، لا يجوز أن يكون مقتضي ذات القار.

فلا يكون المحرك القار، كافياً في وجود الحركة، وعلة تامة لها.

ولا يلزم من هذا، أن لا تكون الحركة مطلوبه لذاتها، إذ يجوز أن تكون الحركة، بتوسط شئ أخر، غير ذات المحرك.

ومع هذا، تكون الحركة مطلوبة، لا بتوسط مطلوب أخر، بل لذاتها.

وقد يقال: هذه المقدمة، أي أن الحركة لا تكون مقصودة بالذات، غير محتاجة إلي دليل، فإن الحركة ليست إلا التأدي إلي الغير، والتوجه إليه، فامتنع أن تكون مطلوبة لذاتها.

ودفعه يظهر من التأمل فيما ذكرناه.

ولو سلم: فلا نسلم امتناع أن يكون مقصود الفلك من الحركة محالاً.

وقولكم: " إن طلب المحال، دائماً محال " ممنوع.

إنما المحال، وقوع هذا المطلوب والطلب، بعد العلم باستحالة المطلوب.

ومن أين عُلم، أنه يلزم أن يعلم الفلك استحالة كل محال، حتي يمتنع منه طلبه؟

ولو سلم، فلا نسلم أن كل كمال ممكن للفلك، من المعقولات وغيرها، حاصل له بالفعل، سوى الوضع.

ولا يتصور ثبوت هذا ببرهان أصلاً.

ولو سلم، فما ذكرتم في امتناع أن يكون مقصوده وضعاً بعينة، من أن هذا الوضع لو وقع في وقت من الأوقات، لزم وقوفه عن الحركة، ممنوع.

وإنما يكون كذلك، لو لم يتصل بالإرادة الـ تهية عند وقوع ذلك

الوضع، إرادة أخرى متعلقة بوضع أخر متعين.

وهكذا إلي غير النهاية، ولابد لنفي هذا من دليل.

ألا تري أن جمهور المشائين، ما أثبتوا له إلا النفس الجسمانية، المدركة للجزئيات، المريدة لها؟

ومع هذا لا يجوزون وقوفه عن الحركة.

ولو سلم: فلا نسلم أن العاقل للأمر الكلي، لا يكون إلا مجرداً، فإن هذا مبنى علي أن يكون التعقل، إنطباع الصوره، أو مستلزماً له، وقد بينا بطلانه.

وأما ما ذكرتم في بيان صدق المقدم، فقولكم في إثبات الأمر الأول - أي كون حركه الفلك إرادياً -: من أن الحركة المستديرة، لا يجوز أن تكون طبيعية، ممنوع.

وما ذكرتم في معرض الاستدلال عليه، من لزوم كون المطلوب بالطبع، متروكاً بالطبع، وبطلان اللازم، منقوض بالحركة المستقيمة.

فإنه لو تم ما ذكرتم، لزم أن لا تكون حركة مستقيمة طبيعية أيضاً، وإلا لزم أن يكون المطلوب بالطبع، متروكاً بالطبع، لأن وقوع المتحرك في كل حد من حدود المسافة إلي منتهاها، وكل أين من الأيون الواقعة في أثناء الحركة حينئذ، مطلوبان بالطبع، ومتروكان بالطبع، واللازم باطل.

فلزم من هذا، أن لا توجد حركة طبيعية أصلاً، لإنحصار الحركة، في المستقيمة والمستديرة، وقد بطل كون شئ منهما طبيعياً حينئذ، فبطل كون الحركة علي الإطلاق طبيعياً وأنتم لا تقولون به.

فإن قيل: لا يلزم في الحركة المستقيمة - علي تقدير كونها طبيعية - ما يلزم في الحركة المستديرة - علي تقدير كونها كذلك - من كون المطلوب بالطبع، مهروباً عنه بالطبع.

لأن الحركة، إلى كل حد من حدود المسافة، فى الحركة المستقيمة، ليست لأن وقوع المتحرك فى ذلك الحد مطلوب بالطبع، بل لأن حصول المطلوب بالطبع، وهو الوصول إلي المنتهي، لا يمكن بدون ذلك.

قلنا: فمثل ذلك يتأتي في الحركة المستديرة أيضاً، لأن الحركة إلي كل حد، ليست لأن الوضع المترتب عليها مطلوب بالطبع، بل لأن حصول المطلوب بالطبع، وهو نفس تلك الحركة، أو ملزوم من ملزوماتها، لا يمكن بدون ذلك، وقد تقرر هذا الاستدلال بوجه أخر، لا يرد عليه هذا النقض.

وهو أن كل وضع، أو حد، يفرض في الحركة المستديرة، فتركه بعينه، هو التوجه اليه.

فلو كانت الحركة المستديرة طبيعية، لزم أن يكون الشئ بعينه مطلوباً، ومهروباً عنه في حاله واحدة.

بل لزم أن يكون الهرب عن الشئ، طلباً له، وهو بديهي الإستحالة.

ويرد عليه: أن ترك وضع، أو حد، ليس طلباً له بعينه، لإنعدامه بتركه، واستحالة إعادته.

غايته: أن يكون طلباً لمثله، فلا يلزم كون المهروب مطلوباً، ولا كون الهرب عنه طلباً له.

كيف، ولو صح ما ذكر، لزم أن تمتنع الحركة المستديرة مطلقاً، أي سواء كانت طبيعية، أو إرادية، أو قسرية، لأن كون ترك الشئ، توجها إليه بعينة، محال قطعاً.

وعلي ذلك التقدير، يلزم من كل حركة مستديرة، هذا، وما يلزم منه المحال، فهو محال.

ولو سلم، فقولكم: " إن حركة الفلك، لا يجوز أن تكون قسرية " ممنوع.

وما بنيتم عليه دعواكم هذه، من أن القسر لا يكون إلا خلاف الطبع، غير مسلم.

واستدلالكم علي هذا، بأن الطبع لو لم يكن مقاوماً للقاسر، لزم كون الحركة مع المعاوق في السرعة والبطء، كالحركة بدون المعاوق، وهو باطل، فاسد بمقدمتيه.

أما الملازمة: فلأنه إنما يلزم ما ذكرتم، لو كان تفاوت الزمانين في الحركتين الأخيرتين - أعني ذاتي الميل - إلي خلاف جهة القصر كله، بحسب تفاوت الميلين، وليس كذلك، لأن الحركتين لذاتيهما، تقتضيان مقدراً من الزمان، لامتناع أي حركة كانت، لا في زمان.

ففي الصورة المفروضة، الحركات الثلاث، بحسب إتحاد المسافة، وتماثل القوة المحركة، متساوية فى إقتضاء مقدار من الزمان، من غير تفاوت فيه، ولا تعلق له بالمقاوم والمعاوق، وهو كما فرض ساعة.

ففي الحركة الثانية - أعني ذات الميل الأقوي - ساعة أخرى بإزاء ميله.

وإذا فُرض ميل الثالثة، نصف ميل الثانية، فيكون بإزائه نصف ساعة.

فتبين أن زمان الثالثة، ساعه ونصف، وزمان الأولي ساعة فقط، فلا تكون الحركة مع المعاوق كهي، لا مع المعاوق.

وعلي هذا التقدير، لا يرد ما قيل: أن الحركة لذاتها لا تقتضي مقداراً معيناً من الزمان، وإلا لكانت الحركة الواقعة في ذلك الزمان، أسرع الحركات الممكنة الوقوع في مثل مسافتها، وهذا باطل.

لأن كل زمان منقسم، فللزمان المفروض نصف، فإذا فرضت حركة، في مثل مسافة الحركة الأولي، وفي نصف زمانها، تكون أسرع من الأولي.

وكذا ما قيل: أن الزمان قابل للإنقسام عندهم، إلي غير النهاية، وكذا الحركة.

وكل قسم من الزمان زمان، وكل قسم من الرحمة حركة.

فكل حركة فرضت في زمان، فنصفها واقعة في نصف ذلك الزمان، وهي أيضاً حركة في زمان، فنصفها واقعة في زمان، وهكذا إلي غير النهاية، فعلم أن الحركة لذاتها لا تقتضي قدراً معيناً من الزمان، بل مطلق الزمان.

وأما خصوصيات المقادير، فليست إلا بحسب المعاوقات، فالتفاوت بين المقادير، إنما هو بحسب تفاوت المعاوقات.

وإنما قلنا: لا يردان علي هذا التقرير، لأنا لم نقل أن الحركة علي الإطلاق، تقتضي قدراً معيناً من الزمان.

وليس بنا في بيان مقصودنا هنا حاجة إلى هذا، بل يكفينا أن الحركات الثلاث، بحسب خصوصياتها الناشئة، من خصوص مسافتها، وقوتها المحركة، تقتضي هذا القدر المعين من الزمان.

مع أن الأول في نفسه غير تام، لأنه موقوف علي أن يكون وقوع حركة، في مسافة الحركة التي فرضت واقعة في الزمان، الذي هو مقتضي ذات الحركة، في نصف ذلك الزمان، ممكناً في الواقع، واثبات هذا مشكل جداً.

وأما بطلان اللازم، فلأن المعاوق يجوز أن ينتهي في الضعف، إلي غاية لا يبقي له أثر في العوق، فتكون حركة ذي هذا المعاوق. كحركة عديم المعاوق بالضرورة، ولا امتناع فيه.

ثم نقول: دليلكم معارض بحركة الوتد بالقسر إلي السفل، إذا غرز في الأرض بالمدق، فإنه لا خفاء في أن حركته هذه قسرية، وليس بينها وبين ما إذا غرز في الجدار أو السقف فرق، مع أنها ليست علي خلاف الطبع، بل علي وفاقه.

ولو سلم أن القسر لا يكون إلا علي خلاف الطبع، فلا نسلم أن الحركة المستقيمة، لا تجوز علي الأفلاك مطلقاً.

وما أوردتموه من الدليل، علي تقدير تسليم صحته، فإنما هو في المحدد للجهات خاصة، ولم نرى لكم دليلاً شاملاً للأفلاك كلها، حتي ننظر في صحته وفساده.

ولو سلم، فلم لا يجوز أن يكون مقتضي طبع الفلك السكون، فتكون حركته كيف كانت قسرية، كما في الجسم العنصري إذا كان في حيزه

الطبيعي.

فإن قيل: سكون الفلك محال، فضلاً عن أن يكون مقتضي طبعه.

وإنما قلنا: بإستحالته، لأن الفلك بسيط، أي أجزاءه المفروضة متساوية في تمام الماهية، فهي متساوية فى لوازمها، فنسبتها إلي جميع الأحياز التي تقع هي فيها، والأوضاع التي تعرض لها علي السواء، لا اختصاص لبعض منها ببعض تلك الأحياز، أو الأوضاع.

فإما أن لا يحصل جزء ما في شئ من تلك الأحياز، علي شئ من تلك الأوضاع ، أو يحصل كل واحد منها في كل الأحياز، وعلي كل الاوضاع.

واستحالة هذين القسمين غنية عن البيان.

أو يحصل كل واحد منها في واحد من تلك الأحياز، وعلي واحد من تلك الأوضاع.

فإما علي الدوام، وهذا سكون الفلك، وهو أيضاً محال لأنه رجحان بلا مرجح.

وإما علي الانتقال والتبادل، وهذا هو الحركة المستديرة وهو الممكن من الأقسام.

وهذا الدليل علي امتناع سكون الفلك، يدل علي امتناع حركته المستقيمة أيضاً.

قلنا: هذا مبني علي بساطة الفلك، وهي إن سلمت في المحدد، غير مسلمة في غيره، ولا دليل لكم عليها في غيره، مع أنه إن تم، دل علي امتناع الحركة المستديرة للفلك، كامتناع السكون والحركة المستقيمة، لأن

نسبته إلي كل الجوانب علي السواء، وكل النقط المتوهمة فيه، متساوية في صحة كونها قطباً، أو جزءاً من دائرة صغيرة أو كبيرة.

فإما أن تقع حركته المستديرة إلي كل الجوانب الغير المتناهية معاً، لتقع كل نقطة من نقطها، قطباً وجزءاً من كل دائرة صغيرة أو كبيرة معاً، ولا شك في استحالته.

أو تقع إلي جانب معين فقط، ليتعين نقطتان للقطبية، وكل واحدة مما سواهما، لكونها جزءاً من دائرة صغيرة أو كبيرة، معينة كما هو الواقع.

أو تقع الي كل جانب، لكن لا معاً، بل علي التعاقب.

وعلي التقديرين: يلزم الرجحان بلا مرجح، كما في السكون، والحركة المستقيمة، مع أنهم لم يقولوا بالأخير.

وإذا بطلت الأقسام بأسرها، استحالت الحركة المستديرة علي الفلك، بل استحال كون الفلك متحركاً أو ساكناً.

فالدليل الذي يلزم منه مثل هذا، لا يشتبه بطلانه، علي أنه لو تم، لدل علي أن حركة الفلك بالاستدارة، طبيعية له، لا إرادية، لأنه إذا استحال عليه السكون والحركة المستقيمة، تعين باقتضاء طبعه، الحركة المستديرة، إذ لابد للمتحيز من أحدهما.

ومدعاكم أنها إرادية، وأن الحركة المستديرة لا يجوز أن تكون طبيعة، فيكون دليلكم منافياً لدعواكم هذا.

ثم ما ذكرتم في دليلكم الثاني، علي امتناع كون حركات الأفلاك قسرية، مع أنها لو كانت كذلك لتشابهت، ممنوع.

وإنما يلزم ذلك، لو ثبت بالبرهان، أن لا قاسر إلا بعضها لبعض، وأنها كلها متشابهة الطبائع، حتي لا يتصور اختلاف من قبل القاسر أو المقسور، وشئ منهما ليس يثبت مع أن الثاني خلاف مذهبكم.

علي أنه لو تم، فإنما يدل على أن حركاتها كلها ليست قسرية

وأما أن بعضها ليس كذلك، فلا يدل هذا الدليل عليه أصلاً.

وأما ما ذكرتم لإثبات أن حركة الفلك دائمة، من أنه يلزم من إنقطاعها، إنقطاع الزمان، واللازم محال، فممنوع بمقدمتيه

أما الملازمة، فلأنها إنما تتم لو كان الزمان مقدار حركة الفلك - كما زعم بعضكم - وليس كذلك.

وأما بطلان اللازم، فلأنه لا يلزم من انقطاع الزمان، أن يكون للزمان زمان كما توهمتموه، كل ذلك قد بين في المبحث الأول من الكتاب، فليرجع إليه.

وقد صرح أبو علي في " الشفاء": بأن حركة الفلك، لا يلزم أن تكون دائمة، حيث قال في أخر " المجسطي": " أن حركات الأفلاك نفسانية، فلا يمتنع عليها أن لا تتم الدورة ".

وهذا الكلام منه، هادم لكثيرٍ مما أسسوه.

الوجه الثاني [١]

الوجه الثاني: من وجهي إثبات النفس المجردة للفلك.

أن غرض الفلك من حركته، التشبه بالمجردات - كما سيجئ بيانه - وكون الغرض ذلك، موقوف علي أن يدرك المتحرك، ما يريد التشبه به، وهو ههنا المجرد، ولا يمكن إدراك المجرد بالقوي الجسمانية، بل بالنفس المجردة، فيكون للفلك نفس مجردة.

فإن قيل: العلم بأن الغرض من الحركة كذا، موقوف على العلم بأن هذه الحركة إرادية.

والعلم بهذا، موقوف علي العلم، بأن للمتحرك نفساً.

فالاستدلال علي إثبات النفس للفلك، يكون غرضه من الحركة كذا دور.

قلنا:العلم بالغرض، موقوف على العلم بأن صاحب الغرض نفساً ما، أعم من أن تكون منطبعة في المادة، أو مجردة.

والإستدلال هنا: على إثبات النفس المجردة بخصوصها، لا على إثبات النفس على إطلاقها، والعلم بالعام، لا يستلزم العلم بالخاص، فلا دور.

والاعتراض علي هذا الوجه: أنه مبني علي أن الإدراك والعلم: هو حصول صورة المدرَك، في المدرِك.

---

(١) الوجه الثاني : وهو تابع لما سبقه من وجه أول، لبيان ما سلكه الفلاسفة في إستدلالهم لإثبات أن النفس مجردة.

فأما إذا كان عبارة عن إضافة مخصوصة بينهما، فلا نسلم أنه لا يمكن إدراك المجرد، بالقوي الجسمانية، وقد عرفت حال ذلك فيما سبق، بما لا مزيد عليه.

وأيضاً: هو مبني علي ثبوت كون الغرض من حركة الفلك، التشبه المذكور، وستعرف حال هذا أيضاً إن شاء الله.

obeikandl.com

المسلك الثاني [١]

أن كل فعل اختياري جزئي، لابد له من إرادة متعلقة، بخصوص هذا الجزئي، ولا يكفي فيه إرادة كلية، والقصد إليه، لأن نسبة الكلي إلي جميع جزئياته علي السواء.

- فإما أن يقع عند إرادة الكلي جميع أفراده، وهذا باطل.

- أو بعضها، وهو رجحان بلا مرجح.

- أو لا يقع شئ منهما، وهو المطلوب.

فثبت أنه لابد للفعل الجزئي، من إرادة متعلقة بخصوصه.

ومن المعلوم بداهة، أن إرادة الشئ، بدون العلم به، محال.

فالفلك في تحصيل الحركات الجزئية، والأوضاع المخصوصة، لابد له من مبدأ، لإرادة كل واحد من هذه الجزئيات، وللعلم به.

والعلم بالجزئيات المادية، لا يمكن إلا بقوة جسمانية، كما حقق في موضعه.

وليس المراد بالنفس الجسمانية، إلا هذه القوة، فثبت أن للفلك نفساً جسمانية، وهو المطلوب.

---

(١) المسلك الثاني : وهو تابع لما سلكه الفلاسفة على ثبوت النفس، وهذا المسلك لإثبات النفس الجسمانية.

والإعتراض عليه من وجهين
الوجه الأول

الأول: أن ما ذكرتم من توقف الفعل الجزئي، علي علم وإرادة، متعلقين بخصوصه شئ يكذبه الوجدان، فإن كل أحد يجد من نفسه، أنه إذا أراد أكل الطعام الحاضر عنده، يأكل منه من غير أن يلاحظ قبل أكل كل لقمة، خصوصها بوجه لا يشترك فيه غيرها أصلاً، وخصوص الأكلة الجزئية التي يتعلق بها.

وكذا من يريد الذهاب إلي موضع، يقصد قطع المسافة التي بينه وبين ذلك الموضع، بخطواته علي الإجمال، ثم يأخذ في المشي، من غير أن يلاحظ خصوص كل خطوة من خطواته، ويريدها بعينها، بأن يشعر قلبها، بأنه من أي موضع، وإلى أي مرتبة يرفع قدمه، وفي أي موضع يضعها، وبغير ذلك مما له مدخل في تشخص الخطوة.

مثل خصوص الزمان، فإنه ما لم يتصور الموضعين بحدودهما، بحيث لم يدخل في متصوره شئ يسير من جوانبهما، ولم يخرج منه شئ يسير من أطرافهما، لم يحصل تصور الخطوة بخصوصها.

وكذا الحال في مقدار رفع القدم، وخصوص الزمان، وادعاء أن كل من يمشى أياماً، بل شهوراً وأعواماً، في حال غفلته، أو تأمله في أمور أخر، أو خوفه المدهش من اللصوص، يتصور ما ذكرناه، مكابرة عظيمة، مع أنه كثيراً ما يكون في موضع قدمه حية، أو مؤذٍ أخر، لو أُشعر به، بل لو توهمه قبل، لم يقرب منه، فضلاً عن وضع القدم عليه.

علي أن تصور ما ذكرنا، من خصوص المكان والزمان، لا يكفي في

تصور تشخص الخطوة، لأن قطع هذا المكان في هذا الزمان مثلاً، مفهوم كلي، محتمل لكثيرين.

وتشخصيات متعلقات الفعل، لا توجب تشخص مفهومه في العقل.

نعم، قد توجب عدم صدقه بالفعل، إلا علي واحد.

بل نقول: إدراك الجزئيات، من حيث الجزئية والتشخص، لا يمكن إلا بالجواس.

وإدراك الحس، موقوف علي وجود المحسوس، فإن المعدوم لا يحس.

فتصور الفعل الجزئي، من حيث هو جزئي، موقوف علي وجوده، فلو توقف وجوده علي العلم به من هذه الحيثية، كان دوراً.

فالحق: أن تصور أفراد الكلي، والقصد إليها علي الإجمال، كافيان في صدورها عن المختار.

ولا يشترط في صدور كل واحد منها، تصور له، وقصد إليه بشخصه.

ألا تري أن من يتصدي لتحصيل مجهول بالنظر، لم يلزمه أن يتصور ذلك المجهول قبل النظر بوجه جامع مانع؟

بل يكفيه تصوره بوجه ما، ولو أعم.

وإنما فصلنا الكلام هنا غاية التفصيل، لأنا نري كثيراً من الفضلاء الحذاق، ذاهبين إلي الإشتراط المذكور، فخشينا أن يغتر الطلاب بظاهر مقالهم.

الوجه الثاني

الثاني: أنه مبني علي كون العلم حصول الصورة، وإلا فلا يمتنع العلم بالجزئيات المادية، بدون القوة الجسمانية، وقد أبطلنا ذلك بمالا مزيد عليه.

وأعلم أن القول منهم بوجود فعل بالإرادة والاختيار مشكل، لأنهم معترفون بأن الفعل الاختياري، هو الذي يقدر فاعله عليه، وعلي تركه، وتكون نسبتهما إليه علي السواء.

ووقوع أحدهما، إنما يكون بسبب إرادة ترجحة علي الأخر، وعدمه عند عدمة.

فنقول لهم: الفعل الاختياري حال صدوره من فاعله، لا يخلو إما أن يكون مؤثره التام موجوداً، أو لا.

فإن كان الأول: وجب وجوده.

وإن كان الثاني: وجب عدمه.

فأين الاختيار واستواء الطرفين وجوازهما؟

فإن قالوا: من تمام المؤثر، الإرادة والاختيار.

فبعد تحققها، وجب وجود الفعل، وجواز الطرفين، إنما هو مع قطع النظر عنها.

قلنا: فننقل الكلام إلي تلك الإرادة ومؤثرها، أنه في تلك الحالة

موجود، أو لا.

فعلي الأول: يجب وجودها، فيجب وجود الفعل.

وعلي الثاني: يجب عدمها، فيجب عدم الفعل.

وهكذا الحال في مؤثر مؤثرها، فلا يظهر للاختيار معني، ويصير الفعل الاختياري بالحقيقة، كسائر الأفعال الغير الاختيارية، والمشروطة بشرائط من غير فرق.

فإن ترتب الإرادة علي سببها، وترتب الفعل عليها، كترتب مجاورة النار للخشب علي سببها، وترتب احتراق الخشب علي تلك المجاورة، من غير أن يكون في الأول ما يصحح الحكم، بأن الفعل وتركه جائزان، ونسبتهما إلي الفاعل علي السواء دون الثاني.

فلابد لهم من أن يعترفوا بأن الإرادة صفة، من شأنها أن تتعلق بأحد الطرفين، من الفعل والترك، من غير موجب تام يستلزمها.

وإذا كان كذلك، ظهر جواز كون العالم حادثاً، مع كون فاعله قديماً مختاراً.

وهذا ما وعدناك في المبحث الأول من الكتاب.

ثم إنه يتضح من هذا المقام: أن الفلاسفة يجعلون القديم أثر الفاعل المختار.

فإن حركة كل فلك عندهم قديمة، مع أنهم يجعلونها اختيارية.

فمن حكم بأن القديم يمتنع استناده إلي المختار باتفاق الفريقين فقد خطأ.